وعي مستخدمي شبكة الانترنت بالجرائم الالكترونية وآثارها

د. ليليا عين سوية د. صليحة غلاب
جامعة سوق أهراس جامعة قالمة

الملخص

كثيرة هي الأوقات التي يمضي فيها المستخدمون ساعات طوال أمام جهاز الكمبيوتر أو في هواتفهم الذكية أو الألواح الالكترونية أو غيرها من الوسائل وهم يتصفحون مختلف مواقع الانترنت في شتى المواضيع، ويزورون بريدهم الإلكتروني لاستقبال مختلف أنواع الرسائل الالكترونية المعلومة المصدر منها وكذا المجهولة.

ولا يخفى على كل أحد ما للعالم الافتراضي من مخاطر على أمن البيانات والمعلومات التي يحتفظ بها المستخدم في جهازه، خاصة إذا لم يحسن التعامل مع كل ما يعرض عليه من روابط مشبوهة أو برامج كمبيوتر خبيثة أوتطبيقات هاتفية مجهولة، ما يجعله يقع دون علم منه ضحية جريمة إلكترونية.

بناء على هذه المقدمة، تسعى المداخلة من خلال استطلاع رأي بعض المستخدمين لشبكة الانترنت إلى رصد مستوى الوعي لديهم بمخاطر الجرائم الالكترونية وأنواعها وآثارها.

الكلمات المفتاحية: الجرائم الإلكترونية، الانترنت، العالم الافتراضي

Abstract

Many times users spend hours in front of their computers, smart phones, electronic boards, or other devices. They browse various websites on various topics and visit their e-mail to receive various types of e-mails, both known and anonymous.

The virtual world has no risk to the security of the data and information held by the user, especially if it is not possible to deal with all suspicious links, malicious computer programs or anonymous telephone applications. Electronic.

Based on this introduction, the intervention seeks to explore the opinion of some users of the Internet to monitor their level of awareness of the risks of electronic crimes and their types and effects.

Keywords: cybercrime, online, virtual world

إشكالية الدراسة:

أدّت الثورة التكنولوجية التي شهدها العالم خلال العقود الأخيرة من القرن العشرين إلى ظهور أنماط إجرامية جديدة لم تكن مألوفة من قبل. وهي ما أطلق عليها" الجرائم الإلكترونية "ولا شك أن هذا الأمر قد أوجد تحديا وهاجسًا ليس على المستوى الأمني فقط بل على كافة المستويات في ضوء ما تم ارتكابه من جرائم إلكترونية على المستوى العالمي اعتمدت في ارتكابها على التقنيات الإلكترونية المستخدمة والتي شكلت مخاطر ومهددات عدة لم تقتصر على جانب واحد فقط، لا سيما في ضوء ما أصبحت تمثله الأنظمة والأدوات الإلكترونية المختلفة من عصب رئيسي ومحرك فاعل للكثير من متطلبات الحياة وأنظمتها بالمجتمع الجزائري.

وتتمثل خطورة الجرائم الإلكترونية في أن مرتكبيها يمتلكون أدوات المعرفة التقنية والفنية ولديهم المهارات ووسائل الإقناع وإضفاء المصداقية على أفعالهم مما يؤدي إلى اندفاع الضحايا إلى الوقوع في براثنهم .كما تتضح خطورة تلك الجرائم في كونها تمس بالكيانات المؤسسية والاقتصادية والمالية وبالحياة الخاصة للأفراد كما تلحق بالأعمال التجارية الخسائر الفادحة وتنال كذلك من الأمن القومي والسيادة الوطنية للدول .والأخطر من ذلك كونها تؤدي إلى فقدان الثقة في التعاملات الإلكترونية مما يؤثر على الخطط التنموية الاقتصادية وكذلك مجالات الاستثمار والمشروعات المتعلقة به.

اولا: مفهوم الجريمة الإلكترونية

يختلف موضوع الجريمة الإلكترونية بحسب الزاوية التي ينظر إليها منه ، فمن ناحية قد يكون الحاسب الآلي أو المعلومات المخزنة فيه موضوعا للجريمة ، ومن ناحية أخرى قد يكون فيها الحاسب الآلي أداة للجريمة الإلكترونية ووسيلة تنفيذها.

غير انه لم يتوصل إلى تعريف متفق عليه دوليا، ولكن ورغم صعوبة وضع تعريف لظاهرة هذه الجريمة وحصرها في مجال ضيق ، .فالجريمة تعرف بأنها" كل ما يخالف قاعدة من القواعد وضعت لتنظيم سلوك الإنسان في مجتمعه ...ولا تتغير في جوهرها بل تتغير صورها وتتعدد بحسب المصدر الذي وضع الأوامر والأنظمة .فإذا كان المصدر الذي وضع القاعدة ديني اً كانت الجريمة دينية وإذا كان المصدر أخلاقي اً كانت الجريمة أخلاقية، أما إذا كانت القيم الاجتماعية هي مصدر القاعدة كانت الجريمة اجتماعية، وأخيا ر تكون الجريمة قانونية إذا كانت مخلة بقواعد القانون[1]"

إلا أن مكتب تقييم التقنية في الولايات المتحدة الأمريكية عرفها من خلال تعريف الحاسب الآلي بأنها " الجرائم التي تقوم فيها بيانات الحاسب الآلي والبرامج المعلوماتية بدور رئيسي "، كما عرفت أيضا بأنها " نشاط جنائي يمثل اعتداءً على برامج وبيانات الحاسب الإلكتروني " ، وعرفت أيضا بأنها " كل استخدام في صورة فعل أو امتناع غير مشروع للتقنية المعلوماتية ، ويهدف إلى الاعتداء على أي مصلحة مشروعة، سواء أكانت مادية أو معنوية "[2].

ومن جانبنا نرى بأن الجريمة الإلكترونية هي عبارة عن أفعال غير مشروعة، يكون الحاسب الآلي محلا لها أو وسيلة لارتكابها.

كما أن بعض الدراسات و النشاطات العلمية قد اتجهت إلي تبني منهج يقوم علي تصنيف النشاطات المتعلقة بالحاسب الآلي إلي فئات و أنواع بمثابة مفترض وضروري لهذا الموضوع .

وطبقا لهذا المعني فإن الكاتب دون بيكر (Donn Parker) ردَّ أشكال إساءة الحاسب الآلي إلي أنماط أو أشكال يتميز كل منها بالدور الذي يلعبه هذا الحاسب ذاته ، وهكذا فإن الحاسب الآلي لا يعدو أن يقوم بأحد الأدوار التالية : دور الضحية في الجريمة ؛ دور المحيط أو البيئة التي ترتكب فيها الجريمة؛دور الوسائل التي ترتكب بواسطتها الجريمة ؛ ودور التخويف أو الخداع أو غش الضحية .

وبعض آخر رد الأنشطة التي بالحاسب و التي يمكن أن تعتبر أنشطة غير مشروعة إلي الفئات الرئيسية هي: غش الحاسب الآلي ؛ إتلاف المعطيات(البيانات) أوالبرامج؛ سرقة المعلومات.

ورغم الفارق بين ميدان جرائم الحاسب الآلي وميدان جرائم الإنترنت ، فبينما تتحقق الأولى بالاعتداء على مجموعة الأدوات المكونة للحاسب وبرامجه والمعلومات المخزنة به ، فإن جرائم الإنترنت تتحقق بنقل المعلومات والبيانات بين أجهزة الحاسب عبر خطوط الهاتف أو الشبكات الفضائية، إلا أن الواقع التقني أدى إلى اندماج الميدانين (الحوسبة والاتصالات) وظهور مصطلح (Cybercrime) ، ولكن هذا الاندماج لم يثن جانب من الفقه عن تقسيم تلك الجرائم إلى أربعة أنواع تبعا للمفهوم الذي يتبناه كل منهم .

1 – جرائم الحاسب الآلي : ويقصد بها الأفعال التي تشكل اعتداء على أجهزة الحاسب الآلي ، سواء على مكوناته المادية (Hardware) كوحدات الإدخال و الإخراج ، و وسائل التخزين المرنة و الصلبة أو الشاشة و الطابعة أو على مكوناته المعنوية (Software data bases) كالبيانات و المعلومات المخزنة داخل الحاسب الآلي ، وعلى ذلك فإن جرائم الحاسب تختلف حسب طبيعة الشيء محل الاعتداء، فالاعتداء أحياناً يقع على أدوات و آلات الحاسب الآلي وأحياناً أخرى يقع على برامج ومعلومات داخل الحاسب الآلي ، وفي كلتا الحالتين فإن الحاسب ومحتوياته هو هدف السلوك الإجرامي.

2- جرائم الإنترنت: وهي كل فعل غير مشروع يقع على المواقع بقصد تعطيلها أو تشويهها أو تعديلها والدخول غير المشروع لمواضع غير مصرح بالدخول إليها ، واستخدام عناوين غير حقيقية للدخول في شبكة المعلومات و اقتحام الشبكات ونقل الفيروسات ، و إرسال الرسائل بكافة أنواعها عبر البريد الإلكتروني كالماسة بكرامة الأشخاص أو المستهدفة ترويج مواد أو أفعال غير مشروعة .

3- جرائم شبكة المعلومات: وهي كل فعل غير مشروع يقع على وثيقة أو نص موجود بالشبكة ومن أمثلته انتهاك الملكية الفكرية للبرامج و الإنتاج الفني و الأدبي و العلم ، وارتكاب هذه الجرائم عبر شبكة المعلومات يتطلب اتصال بالانترنت واستخدام الحاسب الآلي للوصول إلي قواعد البيانات للاطلاع عليها أو تغييرها .

4- الجرائم المتعلقة باستخدام الحاسب الآلي : وهي الجرائم التي يكون الحاسب الآلي وسيلة لارتكابها كالاحتيال و التزوير بواسطة الحاسب ، ولقد كانت هذه الجريمة مندمجة في جرائم الحاسب الآلي وتعتبر جزء منها ، إذ كان مصطلح جرائم الحاسب يستخدم للدلالة على كل صور جرائم الحاسب الآلي سواء أكان الحاسب هدفا صريحاً للفعل الإجرامي أو وسيلة له ، إلا أنه بعد اتساع جرائم الحاسب وولادة جرائم الانترنت أصبح مصطلح الجرائم المتعلقة بالحاسب الآلي يعتبر من الجرائم التي يكون الحاسب وسيلة لارتكابها ، أي أنها كل فعل غير مشروع يستخدم الحاسب الآلي في ارتكابه كأداة رئيسية[3].

واشتملت الاتفاقية الأوروبية لجرائم الحاسب الآلي والإنترنت المسماة باتفاقية بودابست بشأن الإجرام الكوني (Cybercrime) ، الموقعة في 11/23 /2001 على خمسة عناوين ، الأربعة الأول تناولت أربعة أنواع من الجرائم هي : الجرائم التي تمس سرية وأمن وسلامة وتوفير بيانات الحاسب ومنظوماته وهي تضم (الدخول غير المشروع - والإعراض غير المشروع - والتدخل في البيانات - والتدخل غير المشروع في المنظومة - وإساءة استخدام الأجهزة) ، والجرائم المتصلة بالحاسب الآلي وتضم (جريمة

التزوير المتعلقة بالحاسب - وجريمة التدليس المتعلقة بالحاسب)، والجرائم المتصلة بالمواد الإباحية للأطفال (الإنتاج أو النشر غير المشروع للمواد الإباحية وصور الأطفال الفاضحة)، والجرائم المتصلة بالاعتداءات الواقعة على الملكية الفكرية والحقوق المرتبطة بها (الطبع والنشر)؛ والعنوان الخامس خصص للمسؤولية وللجزاءات ، وهو يشتمل على بنود إضافية يشان الشروع و الاشتراك ، وأيضا الجزاءات أو التدبير وذلك طبقا للاتفاقيات أو المعايير الدولية الحديثة بالنسبة لمسؤولية الأشخاص المعنوية[4].

ثانيا: أهم طرق الجريمة الإلكترونية: تتمثل في:

- تخريب المعلومات وإساءة استخدامها .ويشمل ذلك قواعد المعلومات، المكتبات، تمزيق الكتب، تحريف المعلومات، تحريف السجلات الرسمية .الخ.
- سرقة المعلومات ويشمل بيع المعلومات كالبحوث أو الد ا رسات الهامة أو ذات العلاقة بالتطوير التقني، أو الصناعي، أو العسكري، أو تخريبها، أو تدميرها .الخ.
- تزوير المعلومات ويشمل الدخول لقواعد في النظام التعليمي وتغيير المعلومات وتحريفها، مثل تغيير علامات الطلاب.
- تزييف المعلومات وتشمل تغيير في المعلومات على وضع غير حقيقي مثل وضع سجلات شهادات لم تصدر عن النظام التعليمي وإصدارها.
- انتهاك الخصوصية ويشمل نشر معلومات ذات طبيعة خاصة عن الأف ا رد، أو الدخول لحسابات الأفراد الإلكترونية ونشر معلومات عنهم، أو وضع معلومات تخص تاريخ الأف ا رد ونشرها.
- التصنت وتشمل الدخول لقواعد المعلومات وسرقة المحادثات عبر الهاتف.
- التجسس ويشمل اعت ا رض المعلومات ومحاولة معرفة ما يقوم به الأ فراد.
- التشهير ويشمل استخدام المعلومات الخاصة أو ذات الصلة بالانح ا رف أو الجريمة ونشرها بشكل القصد منه اغتيال شخصية الأف ا رد أو الإساءة.
- السرقة العلمية الكتب والبحوث العلمية الأكاديمية وخاصة ذات الطبيعة التجريبية والتطبيقية.
- سرقة الاخت ا رعات وخاصة في المجالات العلمية لاستخدامها أو بيعها.
- الدخول غير القانوني للشبكات بقصد إساءة الاستخدام أو الحصول على منافع من خلال تخريب المعلومات أو التجسس أو سرقة المعلومات.
- قرصنة البرمجيات ويشمل النسخ غير القانوني للبرمجيات واستخدامها أو بيعها مرة أخرى.

١٣ . قرصنة البيانات والمعلومات ويشمل اعت ا رض البيانات وخطفها بقصد الاستفادة منها وبخاصة أرقام البطاقة الائتمانية وأرقام الحسابات وكلمات الدخول وكلمات السر.

- خلاعة الأطفال وتشمل نشر صور خاصة للأطفال" الجنس السياحي "للأطفال خاصة، وللإناث على الشبكات . (Cyber Six)بشكل عام، ونشر الجنس التخيلي.
- القنابل البريدية وتشمل إرسال فيروسات لتدمير البيانات من خلال رسالة ملقومة إلكترونية.

- إفشاء الأسرار، وتشمل الحصول على معلومات خاصة جداً ونشرها على الشبكة.
- الإحتيال المالي بالبطاقات وهذا ناتج عن استخدام غير شرعي لبطاقات التسوق أو المالية أو الهاتف.. الخ.
- سرقة الأرقام والمتاجرة بها وخاصة أرقام الهواتف السرية واستخدامها في الاتصالات الدولية أو أرقام بطاقات الائتمان.
- التحرش الجنسي ويقصد به المضايقة من الذكور للإناث أو العكس من خلال المراسلة أو المهاتفة، أو المحادثة، أو الملامسة.
- المطاردة والملاحقة والابت ازز وتشمل ملاحقة الذكور للإناث أو العكس والتتبع بقصد فرض إقامة علاقة ما، وذلك من خلال استخدام البريد الإلكتروني وإرسال الرسائل.
- الإرهاب الإلكتروني .يشمل جميع المكونات السالفة الذكر في بيئة تقنية متغيرة والتي تؤثر على فرص الإرهاب ومصادرة، هذه التغي ا رت تؤثر على تكتيكات الإرهاب وأسلحته وأهدافه ومن التكتيكات الإرهابية ما يعرف بالإرهاب الإلكتروني[5].

ثالثا: أسباب الجريمة الإلكترونية

هناك عدد من الأسباب التي يمكن حصرها كأسباب للجريمة الإلكترونية، منها ما يقع على مستوى كوني، ومنها ما يقع على مستوى مجتمعي، ومنها ما يقع على مستوى فردي أو شخصي .كما ان أسباب الجريمة الإلكترونية تتفاوت وفق نوعها ون وع المستهدف ون وع الجاني ومستوى تنفيذه) فردي، مجتمعي، كوني).فجرائم الشباب والهواه والصغار تختلف عن أسباب ج ا رئم المحترفين، وتختلف وفق هدفها سرقة أو معلومات أو تجارة بالمعلومات أو شخصية....الخ.

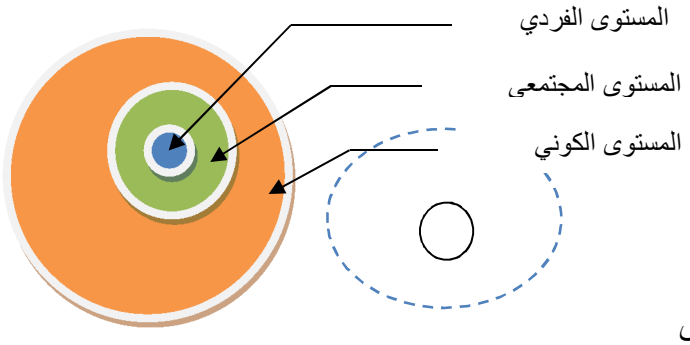

اسباب الجريمة الالكترونية وفق مستوى التحليل

- أسباب الجريمة على المستوى الفردي:

هناك بعض الجرائم الإلكترونية التي يرتكبها شباب طائش وصغار سن، وذلك من باب التحدي، وحب الظهور في الإعلام. وغالباً ما تتوقف هذه الفئة عن مثل هذه السلوكيات في عمر لاحق بعد سن العشرينيات. ولقد وفرت التقنيات الحديثة والأنترنت فرصاً غير مسبوقة لانتشار الجريمة وتلعب البيئة وترتيباتها دورا كبيرا في انتاج الجريمة الإلكترونية، والخروج على قواعد الاجتماعية .فوقت الانحراف عن قواعد الامتثال ليلا ونهاراً وفي أي مكان، وعدم وجود رقابة، كلها عوامل تزيد من فرصة ارتكاب الجريمة الإلكترونية .وقد تشكل المعلومات هدفاً سهل المنال، ويحقق المنفعة السريعة، وبالتالي يمكن سرقتها، أو سرقة محتوياتها .فهي فرصة مربحة، وقليلة المخاطر، واحتمالية الكشف للفاعل فيها ضئيلة.

أن تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات و الاستخدام المتزايد للأنترنت قد خلق فرص جديدة للمجرمين وسهلت نمو الجريمة .أن ج ا رئم الإنترنت تمثل" شكلا جديد اًومميزا للجريمة، وقد خلقت تحديات لتوقع، التطورات، والوقاية منها،[6] فإن توفرت صفة الضبط الذاتي المنخفض مع وجود الفرصة لارتكاب السلوك الطائش يعدان عاملين مؤثّرين في ارتكاب السلوك الطائش، فتأثير هذين العاملين يكون نتيجة لاتحادهما، والتفاعل بينهما هو المؤدّي للسلوك الطائش .وقد حاول كلّ جتفردستون وهيرشي عزو الاختلاف بين المجرمين وغيرهم إلى الاختلافات في مستوى ضبط الذات .إن نقص ضبط الذات قوة طبيعية تظهر في غياب الخطوات من أجل تطويره، أي أنه نتاج للتنشئة الاجتماعية الناقصة، حيث يفشل الآباء في مراقبة سلوك الطفل، ولا يلاحظون السلوك المنحرف عندما يحدث، وإهمال معاقبة الطفل عندما يقترف سلوكاً منحرفاً. ويمكن تفسير زيادة ضحايا الجريمة الإلكترونية من خلال التغيي ا رت في أنشطة الناس الروتينية في الحياة اليومية .فمع ظهور شبكة الإنترنت فقد تغيرت طريقة الناس التي يتواصلون فيهها أو يتفاعلون مع الآخرين في العلاقات الشخصية، والترفيه، والتجارة...الخ . أن التغيرات في أنشطة الناس الروتينية، من مثل استخدام النت وشبكات التفاعل الاجتماعي مثل الفيس بوك، والايميل والمواقع وغيرها قد خلقت فرصاً للجناة المتحفزين مع وجود أهداف قيمة وسهلة في الحيز الفضائي مع غياب الحراسة . ويرى كوهين و فيلسون (Felson, 1979 Cohen and) إلى أنه من المرجح أن تحدث الجريمة عندما تتلاقى ثلاثة عوامل هي :هذه العوامل هي :الجاني المتحفز (Motivated offender) والهدف المناسب (suitable targets) وغياب الحراسة (absence of capable guardians).

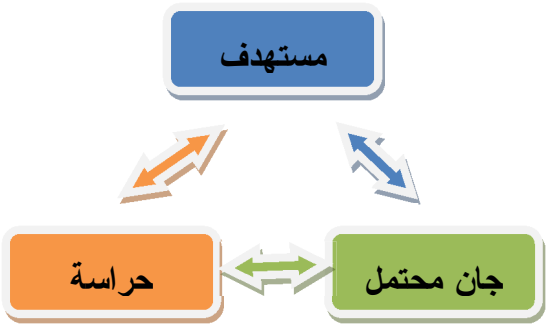

المصدر: ذياب البداينة،الجريمة الافتراضية، ملتقى دولي التنظيم للانترنت والجريمة الالكترونية، جامعة عاشور زيان بالجلفة،2009، ص.10.

يبين الشكل أعلاه، عناصر النظرية الثلاثة الرئيسة في العالم الافتراضي في الجريمة الإلكترونية، حيث الجاني المتحفز (قد يكون) والمستهدف المناسب (استهداف الهوية أو المال)، ولكن الحراسة القادرة (برامج الحماية وبرامج المضادة للفيروسات)

- أسباب الجريمة على المستوى المجتمعي:

التحضر (Urbanization) يعد التحضر أحد أسباب الجريمة الإلكترونية عامة، حيث الهجرة الكبيرة من الريف إلى المدينة وإلى المناطق الحضرية والمدن الكبيرة. وعادة ما يهاجر الشباب غير المتمكنين من مواجهة متطلبات الحياة الحضرية، باهضه التكاليف، والتي تتطلب مها رات عالية أحيانا .مما يجعل شرائح كبيرة من المهاجرين غير قادرين على تلبية متطلبات الحياة الحضرية، مما يجعلهم يعيشون في مدن الصفيح

والأحياء الطرفية والهامشية. وكنتيجة يجد الناس انفسهم في تنافس غير قادرين على مجاراته، مما يجعلهم يلتفتون إلى الاستثمار في الجريمة الإلكترونية حيث لا تتطلب راس مال كبير والتي تعرف" أولا الياهو (Yahoo Boys)." وكما يرى ميك(Meke, 2012) فأن التحضر سبب رئيس للجرائم الإلكترونية في نيجيريا، وان التحضر بدون الجريمة مستحيل، وكنتيجة فان الصفوة بينهم قد وجدوا إن الاستثمار في الجريمة الإلكترونية مربحة(lucrative).

البطالة (Unemployment) ترتبط الجريمة الإلكترونية شأنها شأن الجريمة التقليدية بالبطالة والظروف الاقتصادية الصعبة . وتتركز البطالة بين قطاعات كبيرة من الشباب . وكما يقول المثل النيجيري" العقل العاطل عن العمل هو ورشة عمل للشيطان "ولذا فان الشباب الذين يملكون المعرفة سيستثمرون ذلك في النشاط الإجرامي الإلكتروني.

الضغوط العامة (Strains) تعد الضغوط العامة التي يتعرض لها المجتمع من فقر وبطالة وأمية وظروف اقتصادية صعبة عوامل ضاغطة على المجتمع عامة وخاصة على قطاع الشباب، مما يولد مشاعر سلبية عند شرائح كبيرة من الناس ضد الظروف وضد المجتمع مما يدفعهم إلى أساليب تأقلم سلبية مع هذه الظروف منها الإتجار الإلكتروني بالبشر والجنس والجريمة الإلكترونية وغيرها.

البحث عن الثراء(Quest for Wealth) يسعى الأنسان إلى المتعة ويتجنب الألم هكذا تقول النظرية العامة في الجريمة لجتفردسون وهيرشي(Gottfredson and Hirschi, 1990) ، ويسعى الناس إلى الوسائل غير المقبولة اجتماعيا لتحقيق أهداف مقبولة اجتماعيا كما ترى نظرية الأنومي لميرتون .فالرغبة في الثراء يواجها صعوبات بالغة في تحقيقه بالطرق المقبولة اجتماعيا والقانونية، ولذا يلجأ بعض الناس إلى الجرائم الإلكترونية حيث المستهدف مجتمع أكبر وسهولة التنفيذ وسرعة المردود وقلة الخطورة.

ضعف إنفاذ القانون وتطبيقه في الجريمة الإلكترونية هناك الكثير من الدول التي لم تطور تشريعاتها وأجهزة العدالة فيها لكي تتمكن من مجا راة التقدم في الجرائم الإلكترونية وأساليبها .وهذا لا يتوقف عند التشريعات وإنما يشمل الشرطة والتحقيق والقضاء، وكيفية التعامل مع الأدلة الرقمية على المستوى الوطني، كما هو الحالي على المستوى الدولي.

فمما يشعل الجريمة الإلكترونية غياب التشريعات الجزائية والجنائية وضعف الممارسات العدلية والشرطية والقضائية في محاكمة والتحقيق في الجرائم الإلكترونية . وغالباً ما تجد في دول كثيرة تواضع التقنيات المتوافرة وكذلك الخبراء القادرون على متابعة ورصد وملاحقة الجريمة الإلكترونية داخل المجتمع والعابرة منها للحدود الوطنية.

- أسباب الجريمة على المستوى الكوني:

التحول للمجتمع الرقمي .إن من أهم سمات عصر المعلومات السمات الثلاثة الرئيسة:

1. تغيرات كمية في مقدار المعلومات المتدفقة ونوعيها، فبفعل تكنولوجيا الاتصالات والمواصلات فأن الصور والمعلومات تغطي كافة المعمورة بسرعة ودقة.

2. إرسال المعلومات إلى العديد من الأطراف (البشر والمعدات) فالمعلومات توجه الصاروخ والصحفي يرسل التقرير، والبث المباشر من مكان الحدث.

3. وجود الشبكات(Networking) حيث يتم تداول المعلومات بين جميع الأطراف منه مثل البريد الإلكتروني، الجوال، ... الخ

ففي الفضاء الافتراضي، تكونت التفاعلات الافتراضية وحلت محل التفاعل وجها لوجه وتكونت السلوكيات الافتراضية والشخصية الافتراضية والمجتمع المحلي الافتراضي.

العولمة أن ظهور" الفضاء الإلكتروني " يخلق ظواهر جديدة متميزة عن وجود أنظمة الكمبيوتر أنفسها، والفرص المباشرة للجريمة والتي وفرتها أجهزة الكمبيوتر الآن ضمن الفضاء الإلكتروني، قد يظهر الأشخاص الفروق في امتثالهم الخاص) القانوني (وعدم الامتثال) غير القانوني (مقارنة مع السلوك سلوكهم في العالم المادي.

فالأشخاص، على سبيل المثال، قد يرتكبون جرائم في الفضاء الإلكتروني لا يرتكبونها في الواقع المادي وعدم ظهور الهوية ، (identity flexibility) بسبب مكانتهم وموقعهم .بالإضافة إلى ذلك، فمرونة الهوية وضعف عوامل الردع تحفز السلوك الإجرامي في العالم الافتراضي. وهذا الشكل يوضح تصور لبعض أسباب الجريمة الإلكترونية في الفضاء التخيلي

Source : UNODC, 2013, p. 8

هذا العصر يتطلب مؤسسات أمنية مصممة للتعامل مع التغير السريع، تركز على الإبداع والشفافية وإرضاء العملاء (المجتمع بأسره)، مؤسسات ذات سرعة عالية في نشر المعلومات وأعلام الجمهور .مؤسسات قادرة

على إعادة تصميم ذاتها الهندرة او اعادة الهندسة (re-engineering) لمواجهة المستجدات السريعة والسريعة التغير في عالم الجريمة الإلكترونية.

رابعا: مخاطر الجريمة الالكترونية

أظهر الرصد للجرائم الإلكترونية وجود الكثير من المخاطر والمهددات الناجمة عن تلك النوعية من الجرائم والتي تتمثل في الآتي:

- انتهاك سيادة الدولة وتجاوز حدودها الإقليمية، وتعرف سيادة الدولة بأنها" السلطة العليا للدولة التي لا تعلوها سلطة أخرى والتي لها الحق في تنظيم العلاقات ووضع القوانين، كما تعرف السيادة بأنها" :أن تكون للدولة الكلمة العليا واليد الطولى على إقليمها وعلى ما يوجد فوقه أو فيه في نطاق حدودها الجغرافية المتعارف عليها"، ولا شك أن الجرائم الإلكترونية وبما تصنف به من كونها جرائم عابرة للوطنية قد أدت إلى إلغاء مفهوم السيادة للدولة وما يتصل به من السيطرة والتحكم على ما يأتي إلى أراضيها من الخارج .إذ إن طبيعة تلك الجرائم تسمح بوقوع أفعالها في أكثر من إقليم بدول عدة .كما لا يعوق انتقالها من دولة إلى أخرى أية عوائق في ظل عالمية شبكة الإنترنت وكافة الوسائل والبرامج الإلكترونية الخاصة بأجهزة الحاسوب والتي تمكن مرتكبي تلك الجرائم من القيام بأفعالهم الإجرامية دون اعتبار للحدود الجغرافية الفاصلة .مع عدم استطاعة الدول على التصدي لهذا الأمر أو التعلل بمبدأ السيادة والإقليمية[7]
- الإقلال من إيجابيات الأدوات والنظم الإلكترونية، لا شك أن الثورة التكنولوجية وما أفرزته من أدوات ووسائل إلكترونية متعددة كان لها الكثير من الإيجابيات ، وكذلك البعض من السلبيات .ومن المعروف أن ظهور الجرائم الإلكترونية التي تعتمد في ارتكابها على الأدوات والوسائل التقنية المختلفة وتزايد تلك الجرائم وشمولها لجوانب عدة على المستوى المجتمعي أو الشخصي وعدم اقتصارها في إلحاق الضرر على جهة دون أخرى أدّى إلى تخوف الناس من تلك التقنيات في ظل زيادة سلبياتها ومخاطرها في مقابل ما حققته من إيجابيات وقيام البعض بعدم استخدامها إلا في حالات الضرورة مع الاعتماد على الوسائل التقليدية القديمة التي كانت تتسم بالأمان، وعدم التعرض لمخاطر عدة مقارنة بالجرائم الإلكترونية[8]
- انتهاك الخصوصية للأشخاص والتعدي على مستودع أسرارهم : تزايد اعتماد الأفرادعقب الثورة التكنولوجية على الأدوات والوسائل الإلكترونية المتعددة والمتنوعة التي أفرزتها تلك الثورة لغرض حفظ بياناتهم ومعلوماتهم الشخصية والتي تتعلق بأمورهم الخاصة الاجتماعية والمالية والتي يرغبون في الاحتفاظ بها وعدم إطلاع الغير عليها حتى أصبحت أجهزة الحاسوب بمثابة مستودع السر الذي يحتفظ بكافة الأسرار والخبايا . ولم يهنأ الأفراد طوي لا في الائتمان على أسرارهم بتلك الأجهزة إذ سرعان ما قام مرتكبو الجرائم الإلكترونية باقتحام المواقع الخاصة بالأفراد والوصول إلى معرفة ما بها من بيانات ومعلومات وقاموا باستغلالها بصورة سيئة سواء على المستوى الاجتماعي أم المالي للأشخاص ممّا أدّى إلى تخوف العديد من الأفراد من الاحتفاظ ببياناتهم ومعلوماتهم الشخصية الهامة بأجهزة الحاسوب .كما قامت الأجهزة الأمنية والإعلامية بالعديد من الدول بتوعية الأفراد بعدم الاحتفاظ ببياناتهم الهامة بتلك الأجهزة في ضوء ما تم اكتشافه من جرائم إلكترونية استهدفت تلك البيانات والمعلومات[9].

- نشر الرذيلة والتحريض على الفسق والدعارة وساهم الانتشار العالمي في استخدام الأدوات والوسائل الإلكترونية وهدم الحواجز بين الدول من خلالها على سهولة ويسر نقل العديد من الصور والأفلام التي تتضمن كافة صور الخروج عن الآداب العامة والتي تتضمن الإباحية والخروج عن التقاليد والقيم الاجتماعية الصحيحة. وهو ما كان له أبلغ الأثر الضار والسلبي في المجتمعات العربية لا سيما المجتمعات الخليجية بين الشباب وصغار السن الذين يسهل تأثرهم بتلك الصور والأفلام.
- التهديد للأمن من خلال زيادة فرص ارتكاب الجرائم : أدى التوسع في الاستخدامات الإلكترونية لأجهزة الحاسوب وشبكة الإنترنت وشبكات التواصل الاجتماعي إلى خلق العديد من الفرص لارتكاب الجرائم، ومن أمثلة ذلك إتاحة نشر المعلومات الخاصة بصنع الأسلحة والمتفجرات والتي يتم استخدامها لغرض ارتكاب العديد من الجرائم، ومثال ذلك السرقة والسطو والقتل والاعتداء، وكذلك في الأعمال الإرهابية .وقد أتاحت تلك المواقع ارتكاب جرائم تمثل خطورة كبيرة على أمن المجتمع، ومثال ذلك غسل الأموال والمخدرات والتزييف والتزوير والنصب الإلكتروني والسطو الإلكتروني على حسابات البنوك والمؤسسات المالية والأفراد.
- تهديد البنية الاقتصادية للدول، ويعد هذا الخطر من أكثر مخاطر الجرائم الإلكترونية .إذ إنّ مرتكبي تلك الجرائم يعمدون في الغالب عند ارتكابها إلى الحصول على أكبر منافع مادية، وقد سهّلت لهم النظم الإلكترونية هذا المجال حيث ظهرت إلى حيز الوجود جرائم السطو الإلكتروني على الودائع والأموال الخاصة بالمؤسسات الاقتصادية والمالية الحكومية أو الخاصة بمؤسسات القطاع الخاص، كما ظهرت أيضا جرائم النصب الإلكتروني التي يتم من خلالها ممارسة عمليات الاحتيال الإلكتروني لغرض قيام المؤسسات الاقتصادية والمالية بتحويل بعض من أموالها لمواقع إلكترونية وحسابات بنكية خاصة بمحترفي الجرائم الإلكترونية.
- تهديد البنية الإلكترونية للدول والمؤسسات حيث يعمد مرتكبو الجرائم الإلكترونية في الغالب إلى إثبات مهاراتهم وتفوقهم من خلال قيامهم باختراق الأنظمة الإلكترونية للدول ومؤسساتها، وكذلك لغرض تعطيل أو إيقاف تلك الأنظمة عن العمل سواء بشكل مؤقت أم لفترات طويلة أم لغرض الحصول على ما بتلك الأنظمة من بيانات ومعلومات.[10]

خاتمة

تعتبر الجريمة الالكترونية أي جريمة تستخدم فيها الأدوات والوسائل التقنية كالأنترنت والكومبيوتر، فهي عبارة عن مخالفة ضد الأفراد أو المؤسسات سواء كانت خاصة أو تابعة للدولة، بغية الإساءة للسمعة عن طريق التهديد أو السرقة ...الخ . وبالتالي هناك العديد من المخاطر تشكلها الجرائم الالكترونية متعددة ومتنوعة لذا يجب العمل على حماية الافراد من هذه الظاهرة عن طريق صياغة قوانين.

قائمة المراجع:

[1] Andreas Kaplan and Michael Haelein (2011) Users of the World, Unite!
the Challenges and Opportunities of Social Media. www.slideshare.net. Retrieve July 2014.

[2] وفي عام 2000 أقرّت وزارة العدل الأمريكية تصنيفا لجرائم الحاسب الآلي ، تضمن : السطو على بيانات الحاسب ، والاتجار بكلمة السر ، وحقوق الطبع (البرامج - ألأفلام – التسجيل الصوتي) وعمليات القرصنة ، وسرقة الأسرار التجارية باستخدام الحاسب ، وتزوير الماركات التجارية باستخدام الحاسب ، وتزوير العملة باستخدام الحاسب ، و الصور الفاضحة واستغلال الأطفال ، والاحتيال بواسطة شبكة الإنترنت ، والإزعاج عن طريق شبكة الإنترنت ، وتهديدات القنابل بواسطة شبكة الإنترنت ، و الاتجار بالمتفجرات أو الأسلحة النارية أو المخدرات ، وغسيل الأموال عبر شبكة الإنترنت . وصنف مكتب التحقيقات الفيدرالي الجرائم المعلوماتية في أبريل 2000 إلى سبع جرائم هي : اقتحامات شبكة الهواتف العامة أو الخاصة بواسطة الحاسب ، واقتحامات شبكة الحاسب الرئيسية لأي جهة ، واقتحامات السرية المؤرخة على بعض المواقع بالإنترنت أو الجهات ، وانتهاكات سلامة الشبكة المعلومانية ، والتجسس الصناعي ، وبرامج الحاسب المسروقة ، والبرامج الأخرى عندما يكون الجنسية الحاسب العامل الرئيسي في اقتراف هذه المخالفات (4) نقلا عن د.المستشار عبد الفتاح بيومي حجازى ، مرجع سابق ، ص7-8 ..

[3] . سالم محمد الأوجلي ، التحقيق في جرائم الكمبيوتر و الإنترنت ، منشور على الموقع http://afaitouri.maktoobblog.com/16249/. ، ص 5

[4] انظر تفصيل ذلك : أ.د. هلالي عبد اللاه أحمد ، اتفاقية بودابست لمكافحة جرائم المعلوماتية (معلقا عليها) ، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى ، القاهرة ، 2007 ، ص47 وما بعده.

[5] ذياب موسى البداينة، الجرائم الالكترونية: المفهوم والأسباب، الملتقى العلمي الجزائم المستحدثة في ظل التغيرات والتحولات الاقليمية، الاردن، 2014، ص ص.23-24.

[6] UNODC United Nations Office on Drugs and Crime (2013).Comprehensive Study on Cybercrime. United nations.

[7]ربيع أنور فتح الباب، النظم السياسية) السلطة، الدولة، الحكومة صورها وأساليبها(ج.م.ع، القاهرة، دار نصر للطباعة الحديثة، 2003 م، ص45

[8] المسائل الأمنية والاجتماعية المتعلقة 2- www بروفسورة /دايان مارتن، معالجة مشاكل شبكة ويب العالمية بشبكة الإنترنت) أبوظبي(، شرطة أبوظب ، مركز البحوث والدراسات الأمنية ، ورقة عمل قدمت بندوة شباب الإنترنت وتأثيراتها الاجتماعية والأمنية، الطبعة الثانية،7 ، / 6نوفمبر 2006 م، ص. 301

[9] ببيتر نمرابوسكي، جرائم الحاسب الآلي، الأبعاد العالمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، أبوظبي، مركز البحوث والدراسات الأمنية، شرطة أبوظبي، ورقة عمل قدمت بندوة شبكات الإنترنت .وتأثيراتها الاجتماعية والأمنية، الطبعة الثانية،7 ، / 6نوفمبر 2006 م، ص 319 ، ص321

2-دكتور /محمد عبد الحميد، الاتصال والإعلام على شبكة الإنترنت، القاهرة، عالم الكتب، 2007 م، ص38

[10]دكتور /محمد عبد الحميد، الاتصال والإعلام على شبكة الإنترنت، القاهرة، عالم الكتب، 2007 م، ص38.